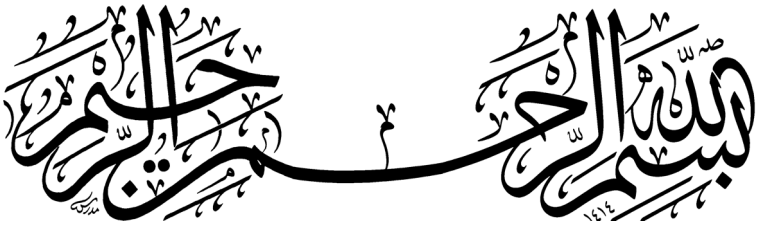
بسم الله الرحمن الرحيم

العتبة العباسية المقدسة
قسم الشؤون الفكرية والثقافية / شعبة المكتبة
كربلاء المقدّسة/ ص.ب. (٢٣٣) / هاتف: ٣٢٢٦٠٠، داخلي: ٢٥١

www.alkafeel.net
library@alkafeel.net
tahqiq@alkafeel.net

الشهيدي التبريزي، فتاح بن محمد علي بن نور الله، ١٢٩٦-١٣٧٢ هجري، مؤلف .

هداية العقول في شرح كفاية الأصول. الجزء الثالث / تأليف الفقيه الأصولي المحقق الميرزا فتاح الشهيدي التبريزي؛ تحقيق الشيخ محمد تقي الغروي؛ مراجعة مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق .- الطبعة الأولى- كربلاء، العراق: مكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة، مركز الشيخ الطوسيّ قدس سره للدّراسات والتّحقيق، ١٤٤٤ هـ. = ٢٠٢٢.

مجلد ؛ ٢٤ سم

يتضمن ارجاعات ببليوجرافية.

١. اصول الفقه الاسلامي (جعفري). أ. الغروي، محمد تقي، محقق. ب. العتبة العباسية المقدسة. قسم الشؤون الفكرية والثقافية. مركز الشيخ الطوسي للدراسات والتحقيق، مصحح. ج. العنوان.

LCC: KBP440.76. S53 A34 2022

مركز الفهرسة ونظم المعلومات التابع لمكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسيّة المقدّسة

فهرسة أثناء النشر

الكتاب: هداية العقول في شرح كفاية الأصول ج٣

تحقيق: الشيخ محمد تقي الغروي.

مراجعة: مركز الشيخ الطوسي للدراسات والتحقيق.

المؤلِّف: الفقيه المحقق الميرزا فتاح الشهيدي التبريزي.

الناشر: مكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسيّة المقدّسة.

المطبعة: دار الكفيل/ كربلاء المقدّسة- العراق.

الطبعة الأولى. عدد النسخ: ٥٠٠

التاريخ: ١١ ربيع الآخر ١٤٤٤هـ - ٧/ ١١/ ٢٠٢٢م.

سلسلة شروح وحواشي المتون الدراسية (٣)

هداية العقول
في شرح كفاية الأصول

تأليف

الفقيه الأصولي المحقق

الميرزا فتاح الشهيدي التبريزي قدس سره

(١٢٩٦ - ١٣٧٢ هـ)

الجزء الثالث

تحقيق

الشيخ محمد تقي الغروي

مراجعة

مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقق

اقتضاء النّهي للفساد

فصل

في أنّ النهي عن الشيء ، هل يقتضي فساده أم لا ؟

تقديم أُمور

وليقدّم أُمور :

الأوّل: الفرق بين هذه المسألة ومبحث الاجتماع

الأوّل : أنّه قد عرفت في المسألة السابقة الفرق بينها وبين هذه المسألة[1]، وأنّه لا دخل للجهة المبحوث عنها في إحداهما بما هو جهة البحث في الأُخرى، وأنّ البحث في هذه المسألة في دلالة النهي بوجه يأتي تفصيله على الفساد، بخلاف تلك المسألة، فإنّ البحث فيها في أنّ تعدّد الجهة يجدي في رفع غائلة اجتماع الأمر والنهي في مورد الاجتماع أم لا ؟

الفرق بين هذه المسألة ومسألة المطلق والمقيّد

د٢ـ ح ص١٣٧ **(١) قوله : الأوّل : أنّه قد عرفت في المسألة السابقة الفرق بينها وبين هذه المسألة ... إلخ.**

أقول: ولكن بقي الفرق بين هذه المسألة ومسألة المطلق والمقيّد . إنّما الإشكال فيه حتّى قيل إنّ صاحب الفصول ﷺ أظهر العجز عن حلّه حين سأله بعض السادة . وكذا حكي عن صاحب الضوابط أنّه حكى العجز عنه عن أُستاذه الشريف ﷺ[1] .

وجه الإشكال : أنّهم اتّفقوا في مبحث المطلق والمقيّد على حمل الأوّل على الثاني ، واختلفوا مع ذلك في اقتضاء النهي للفساد في هذه

---

(١) حكاه المرحوم المامقانى في بشرى الوصول (مخطوط) ٣: الورقة ١٨؛ وينظر: ضوابط الأُصول: ٢٢٦.

فهرس المطالب

اقتضاء النّهي للفساد ٥
تقديم أُمور ٥
الأوّل: الفرق بين هذه المسألة ومبحث الاجتماع ٥
الفرق بين هذه المسألة ومسألة المطلق والمقيّد ٥
الثاني: هل المسألة لفظيّة ٦
الثالث: شمول ملاك البحث للنهي التنزيهي ٩
رأي بعض الأفاضل في اختصاص النزاع بالتحريمي ٩
ما يرد عليه ١١
شمول ملاك البحث للنهي التبعي ١٧
الرابع: المراد من العبادة في المسألة ٢١
الخامس: تحرير محلّ النزاع في المسألة ٢٦
السادس: تفسير وصفَي الصحّة والفساد ٣٢
الصحّة والفساد عند المتكلّم والفقيه ٣٧
السابع: الأصل في المسألة ٤٣
الثامن: أنحاء تعلّق النّهي بالعبادة ٤٦
أقسام النّهي في المعاملة ٥١
الكلام في مقامين ٥١
المقام الأوّل: اقتضاء النّهي عن العبادة للفساد ٥٢
إشكال وجواب ٥٨
المقام الثاني: عدم اقتضاء النّهي الفسادَ في المعاملات ٦٣

ظهور النّهي عن المعاملة في الإرشاد إلى فسادها ٦٧
الاستدلال على الاقتضاء في المعاملات بالنصوص ٦٩
تذنيب: هل يدلّ النّهي على صحّة متعلّقه؟ ٧٢
المقصد الثالث: في المفاهيم ٧٩
تعريف المفهوم ٧٩
مفهوم الشرط ٨٢
الأُمور الدخيلة في تحقّق المفهوم ٨٣
نفي دلالة الشرطيّة على المفهوم ٨٤
التعرّض لحال ثبوت الأُمور الدخيلة في المفهوم ٨٦
إثبات انحصار العلّة بوجوه ٩٣
ملخّص ما تقدّم ٩٩
تقريب المفهوم باقتضاء إطلاق الشرط ١٠٠
أدلّة منكري المفهوم وما يرد عليها ١٠١
تنبيهات مفهوم الشرط ١٠٦
الأوّل: ضابط المفهوم انتفاء سنخ الحكم لا شخصه ١٠٧
إشكال ودفع ١١٢
كلام التقريرات وما يرد عليه ١١٣
الثاني: تعدّد الشرط ووحدة الجزاء ١١٦
الجمع بين الشروط بوجوه أربعة ١١٨
الظاهر عُرفاً من الوجوه ١٢٤
الثالث: تداخل المسبّبات ١٢٥
هل النزاع مبتن على النزاع في الأمر السابق ١٢٥
مرجع النزاع في تداخل الأسباب والمسبّبات ١٣١
البحث في تداخل الأسباب ١٣٢

البحث في تداخل المسبّبات ١٣٧
وجوه التصرّف في الشرط بناءً على التداخل ١٤١
إشكال وجواب ١٤٣
الإشكال على الوجوه المذكورة ١٤٥
وجه تقديم ظهور الشرط في المؤثّريّة على إطلاق الجزاء المقتضي ١٤٧
عدم ابتناء التداخل على معرّفية الأسباب الشرعيّة ومؤثّريّتها ١٥١
ظهور اندفاع ما أُورد على الفخر والمختلف ١٥٥
التفصيل بين اختلاف الشروط جنساً وعدمه ١٥٧
مفهوم الوصف ١٥٨
المراد من الوصف ١٥٨
عدم التنافي بين احترازيّة القيد وعدم المفهوم ١٦١
مناقشة ما ذكره البهائي رحمه الله ١٦٤
الاستدلال بآية الربائب على عدم المفهوم ١٦٦
تحرير محلّ النزاع ١٦٨
مفهوم الغاية ١٧٢
الفرق بين كون الغاية قيداً للحكم أو للموضوع ١٧٢
دخول الغاية في المغيّىٰ وعدمه ١٧٤
مفهوم الحصر ١٧٩
دلالة الاستثناء على الحصر وعدمها ١٧٩
احتجاج أبي حنيفة علىٰ عدم الإفادة والردّ عليه ١٧٩
مفاد كلمة التوحيد ١٨٢
إشكال وجواب ١٨٤
دلالة «إنّما» على الحصر ١٨٩
دلالة «بل» على الحصر ١٩٠

التحقيق في كون الإضراب على أنحاء ١٩١
دلالة تعريف المسند إليه على الحصر وعدمها ١٩٥
مفهوم اللقب والعدد ١٩٩
اختيار الآخوند﵀ عدم دلالتهما على المفهوم ١٩٩
التحقيق ثبوته للعدد ١٩٩
المقصد الرابع: في العام والخاص ٢٠٥
تعريف العام ٢٠٥
أقسام العام ٢١٠
أقسام التخصيص الوارد على العام ٢١٤
الاحتياج أو الاستغناء عن مقدّمات الحكمة في الدلالة على العموم ٢١٦
خروج أسماء الأعداد عن تعريف العام ٢١٩
ألفاظ العموم والخصوص ٢٢٠
دفع دخل ٢٢٢
دلالة النكرة في سياق النفي أو النّهي على العموم ٢٢٦
إفادة المحلّى باللّام للعموم ٢٢٨
العام المخصّص بالمتّصل أو المنفصل ٢٢٩
حجّيّة العام المخصّص في الباقي ٢٢٩
التفصيل في حجّيّة العام بعد التخصيص بين المتّصل والمنفصل والجواب عنه ٢٣٥
انعقاد الظهور في المخصّص المنفصل دون المتّصل ٢٣٩
كلام التقريرات وتوضيحه ٢٣٩
عدم ورود إشكال الآخوند عليه ٢٤٥
حكم العام المخصّص بالمجمل ٢٤٩
الخاص المجمل مفهوماً الدائر بين الأقلّ والأكثر ٢٤٩
الخاص المنفصل المجمل الدائر بين المتباينين والمتّصل المجمل مفهوماً ٢٥٣

عدم حجّيّة العام في الشبهة المصداقيّة ٢٥٤
المخصّص اللبي ٢٥٧
الفرق بين المخصّص اللفظي واللبي ٢٥٨
مرجعيّة أصالة العموم في المصداق المشتبه في الجملة ٢٦٥
استصحاب العدم الأزلي ٢٦٦
التمسّك بالعام في غير الشكّ في التخصيص ٢٧٠
توجيه نذر النافلة وقت الفريضة ٢٧٢
توجيه الإحرام قبل الميقات والصوم في السفر ٢٧٤
دفع الإشكال المتوجّه في المقام ٢٧٥
إحراز عدم فرديّة شيء للعام بأصالة العموم ٢٧٩
تمسّك صاحب الجواهر بأصالة عدم التخصيص لإثبات طهارة الغسالة ٢٨٠
العمل بالعام قبل الفحص عن المخصّص ٢٨٤
مناقشة ما استدلّ به على عدم جواز العمل به قبل الفحص واليأس ٢٩٣
مقدار الفحص عن المخصّص ٢٩٤
الفرق في الفحص بين الأُصول اللفظيّة والعمليّة ٢٩٦
اختصاص الخطابات الشفاهيّة بالحاضر مجلس التخاطب وعدمه ٢٩٩
كلام بعض الشارحين في المقام ٣٠٢
وضع أدوات النداء للخطاب الإنشائي ٣٠٨
ثمرتان لمسألة الخطابات الشفاهيّة ٣١٤
الأُولىٰ: حجّيّة ظهور خطاب الكتاب للمعدومين ٣١٤
الثانية: صحّة التمسّك بإطلاقات الخطاب للمعدومين ٣١٦
المراد من الاتّحاد في الصنف ٣٢٠
التمسّك بقاعدة الاشتراك في إثبات الأحكام لغير الحاضرين ٣٢١
تعقب العام بضمير يرجع إلى بعض أفراده ٣٢٤

التحقيق في المقام..... ٣٢٥
ارتفاع ظهور العام باحتفافه بضمير..... ٣٢٧
التخصيص بالمفهوم المخالف..... ٣٢٨
صور المسألة ٣٢٩
الاستثناء المتعقّب لجمل متعدّدة..... ٣٣٢
إجمال أداة الاستثناء والمناقشة في ذلك..... ٣٣٥
تخصيص العام الكتابي بالخبر الواحد..... ٣٣٩
المراد من العام الكتابي ٣٤٠
أدلّة المانعين وما يرد عليها..... ٣٤٢
تعارض العام والخاص..... ٣٤٧
صور تعارضهما مع العلم بتاريخ ورودهما ٣٤٧
التنبيه على عدّة أُمور ٣٤٧
حكم الجهل بتاريخ العام والخاص..... ٣٥٥
دوران الخاص بين كونه ناسخاً ومخصّصاً..... ٣٥٦
حقيقة النسخ ٣٥٦
عدم استلزام النسخ للبداء المحال ٣٥٧
البداء في التكوينيّات..... ٣٥٨
ثمرة النسخ والتخصيص ٣٥٩
المقصد الخامس: في المطلق والمقيّد والمجمل والمبيّن..... ٣٦٣
المطلق والمقيّد ٣٦٣
تعريف المطلق..... ٣٦٣
الألفاظ التي يطلق عليها المطلق..... ٣٦٥
١ ـ اسم الجنس ٣٦٦
اللا بشرط المقسمي هو الماهيّة المبهمة ٣٦٦

الموضوع له اسم الجنس صرف المفهوم ٣٧٠
٢ ـ علم الجنس ٣٧١
٣ ـ المفرد المحلّى باللّام ٣٧٢
أقسام المفرد المحلّى باللّام ٣٧٢
٤ ـ الجمع المحلّى باللّام ٣٧٦
٥ ـ النكرة ٣٧٨
ما نسب إلى المشهور في معنى المطلق ٣٨٢
عدم استلزام التقييد للتجوّز ٣٨٣
مقدّمات الحكمة ٣٨٤
الأُولىٰ: كون المتكلّم في مقام البيان ٣٨٦
الثانية: انتفاء ما يوجب التعيين ٣٨٧
الثالثة: انتفاء القدر المتيقّن في مقام التخاطب ٣٨٨
بيان المراد من «المراد» في المقدّمة الأُولىٰ ٣٩٧
الأصل عند الشكّ في كون المتكلّم في مقام البيان ٤٠٠
الانصراف وأقسامه ٤٠٢
إذا كان للمطلق جهات عديدة ٤٠٥
المطلق والمقيّد المتنافيان وصور المسألة ٤٠٦
انتصار التقريرات لمذهب المشهور والمناقشة فيه ٤١٢
عدم حمل المطلق على المقيّد في المستحبّات ٤٢١
عموم حمل المطلق على المقيّد للحكم الوضعي ٤٢٢
اختلاف نتيجة مقدّمات الحكمة ٤٢٣
المجمل والمبين ٤٣٠